



نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الخميس
التاريخ:	٢٢-٤-٢٠٢١

تسلّمت ملف القضية الساعة 12 ظهراً.. وباشرت التحقيقات فوراً **مصادر لـ القيس: النيابة لم تخل سبيل الجاني في قضية شروع بالقتل**

القيس - خاص

تسلّمت النيابة العامة أمس وبالتحديد عند الساعة 12 ظهراً، ملف جريمة صباح السالم، وفتحت تحقيقات فورية مع المواطن المتهم (القاتل)، لمعرفة أسباب ودوافع جريمته النكراء التي هزت المجتمع. وقال مصدر مطلع لـ **القيس**، إن ما يشاع من ان «النيابة العامة» أخلت سبيل المتهم، بجريمة شروع في قتل ضد المجني عليها امر غير دقيق.

وأضاف موضحاً: في بداية العام الجاري كانت هناك قضية خطف ضد المتهم، وتم التحقيق معه، وأحيلت قضيته إلى المحكمة ولم يصدر بها الحكم حتى الآن، وفي شهر فبراير - أي قبل شهرين- تم رفع قضية أخرى ضد المتهم من قبل المدور بها، وكانت بسبب اعتراض المتهم لها في الطريق، وبعد ورود تقرير المباحث تم إثباتها على أنها قضية «مرور عادية»، ولم تكن قضية شروع في القتل، وعلى اثرها تم حجز المتهم 10 أيام، ومن ثم أخلي سبيله في هذه القضية.

وخلص المصدر الى ان ما هو واضح، هو رصد وجود اتصالات بين المتهم والمجني عليها قبل الجريمة، حيث نشب خلاف بينهما، واشتد الأمر مما دفع المتهم إلى طعنها.

وكان الجاني قد أحيل إلى النيابة بتهمته الخطف والقتل العمد مع سبق الإصرار والترصد، بعدما ادلى باعترافات تفصيلية لرجال المباحث الجنائية عن جريمته النكراء أمس، التي لاقت غضبا واستنكارا عارمين في الاوساط النيابية والسياسية والشبابية، وجميع الفئات والاعمار.

واشار المصدر الى ان المتهم اعترف بخطف المجني عليها، وطعنها بسكين حاد مرة واحدة في صدرها، وتركها على قيد الحياة امام مستشفى العedan، وهرب الى منزله، لافتا الى انه ارشد عن اداة الجريمة التي جرى تحريزها، وتسليمها في ملف القضية الى النيابة العامة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	١٥	١٧٠٨٠

مرشحان في اليوم السابع لـ «تكميلية» الدائرة الخامسة

عبدالعزیز المطیری

لشغر مقعد النائب المبطله عضويته بحكم المحكمة الدستورية بدر الداهوم. وتنازل مرشح واحد عن تسجيل اسمه في الانتخابات التكميلية، وبذلك يكون إجمالي عدد المرشحين لليوم السابع 17 مرشحا، والمرشحان اللذان سجلا في اليوم السابع هما أحمد البلوشي وعبدالله العتيبي.

تقدم مرشحان اثنان في سابع يوم من فتح باب التسجيل بأوراق ترشحهما إلى الإدارة العامة للانتخابات لتسجيل اسميهما للترشح للانتخابات التكميلية المزمع إجراؤها يوم 20 مايو المقبل في الدائرة الانتخابية الخامسة، لاختيار عضو

أسماء المرشحين المتقدمين (مجلس الأمة تكميلي 2021) الأربعاء 2021/4/21

الدائرة الخامسة

الاسم	م
أحمد جابر علي حسين مالك البلوشي	1
عبدالله عمر ثقل مئعي العتيبي	2
● إجمالي عدد المرشحين المتقدمين امس (الأربعاء): 2 ● إجمالي عدد المرشحين حتى امس - ذكور: 18 ● إجمالي عدد المرشحين حتى تاريخ امس - إناث: 0 ● إجمالي عدد المرشحين في الدائرة : 18 ● إجمالي عدد المتنازلين في الدائرة: 1 ● صافي عدد المرشحين في الدائرة: 17	

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	١١	١٦١٥٠

استفسر عن مدى صحة الوضع القانوني للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي في الكويت

عدنان عبد الصمد يسأل «العدل» عن مذكرة التفاهم بين الكويت وهيئة الرقابة الإدارية في مصر



عدنان عبد الصمد

وجه النائب عدنان عبد الصمد أسئلة إلى وزير العدل والإعلام، وقال في مقدمة سؤاله الموجه إلى وزير العدل ووزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبدالله الرومي، تم نشره بالجريدة الرسمية بتاريخ 2021/4/11 مرسوم رقم 66 لسنة 2021 بالموافقة على مذكرة تفاهم بين حكومة الكويت (الهيئة العامة لمكافحة الفساد) وجمهورية مصر العربية (هيئة الرقابة الإدارية) بشأن التعاون الثنائي لمنع ومكافحة الفساد. وطالب بتزويده وإفادته بالآتي:

- 1 - علي أي أساس تم اختيار هيئة الرقابة الإدارية بجمهورية مصر العربية لعقد هذا الاتفاق؟
- 2 - ما التصنيف الدولي السنوي المعتمد لدى هيئة

العربية أيضا؟

4 - هل ستقوم هيئة مكافحة الفساد بإجراء معاهدات واتفاقيات مماثلة مع الدول المتقدمة في مجال النزاهة ومكافحة الفساد حسب التصنيفات الدولية؟ واستفسر في مقدمة سؤاله الموجه إلى وزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون الشباب عبدالرحمن المطيري عما يلي:

1 - ما مدى صحة الوضع القانوني للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي في الكويت بما يوافق القانون 87 لسنة 2017 في شأن الرياضة والذي يقضي بإنشاء هيئة تحكيم رياضي مستقلة ذات شخصية اعتبارية بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرياضة ووزير الإعلام ووزير الدولة لشؤون

الشباب.

2 - هل راعي تشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي ما تقضي به المادتان (45) من قانون رقم (87) لسنة 2017 والمادة (10) من النظام الأساسي للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي من وجوب أن يكون هناك ثلاثة أعضاء منتخبين من الهيئة العامة للجنة الأولمبية الكويتية ضمن مجلس إدارة الهيئة، وهل يعد ذلك تدخل من الحكومة يترتب عليه عدم استقلالية الهيئة وحياديتها مما يشكل مخالفة للمعايير الدولية ذات الصلة بمبادئ استقلال الرياضة؟

3 - هل تتقيد الهيئة من حيث مواردها المالية بما هو منصوص عليه في المادة (8) من النظام الأساسي بما يكفل

استقلالها المالي؟ وما أوجه الصرف؟ وما مقدار الرواتب والمكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والأمن العام للهيئة وموظفيها؟ وهل تخضع للرقابة؟ وما آلية الرقابة؟

4 - هل تحققت في أعضاء مجلس إدارة الهيئة وكذلك المتقدمون لشغل منصب الأمن العام للهيئة الشروط المنصوص عليها في النظام الأساسي للهيئة؟ وما آلية تعيين الأمن العام؟ وهل هناك معايير محددة لذلك التعيين؟ هل تواءم تعيين الموظفين في الهيئة مع الهيكل التنظيمي والوظيفي للهيئة؟ وهل روعي في التعيين موافقة الجهات المختصة ومبدأ الإعلان التنافسية؟ وهل تم الإعلان عن الوظائف الشاغرة بما يحقق مبدأ العدالة والمساواة؟

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	١١	١٦١٥٠

المضف لوزير العدل: هل أحد أعضاء الحكومة الحالية ضمن المتورطين في «وثائق بنما»؟



مبيل المضف

استيفائه كل الشروط اللائحة المطابقة لشغل المنصب.
4- من الجهة المختصة في الإدارة بتحديد من له صلاحية اختصاص مكاتب التخليص الجمركي، وكم عدد المكاتب، وهل هي موجودة في المنافذ البحرية والجوية والبرية؟

بصورة ضمنية من محضر الاجتماع وكشف بأسماء ممثلي الإدارة العامة للجمارك مع ذكر سمياتهم الوظيفية، والنتائج والإجراءات التي اتفق عليها.
2- ما السند القانوني في تخويل الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بالتصرف في بعض حالات الضبطية التي ذكرت في ذلك الاجتماع؟
وطالب في السؤال الرابع إجابته وتزويده بالآتي:
1- كم عدد المضبوطات اليومية في الإدارة العامة للجمارك (منفذ المطارات المختصة 1.2.3.4.15)؟ ومن الجهة المختصة بتحويل المضبوطات، وما الإجراء القانوني للتعامل معها من لحظة التفتيش إلى الرحلة ومن يقرر الإحالة؟ وإلى أي جهة تكون الإحالة؟
2- من هو المكلف بإدارة العامة للجمارك في منصب مراقب المطار الدولي والمطارات الأخرى؟
3- نعى إلى علمي صدور قرار إداري رقم (7078) لسنة 2019 الشؤون الإدارية بنذب مراقب المطار الدولي والمطارات الأخرى إلى وظيفة (مراقب جمارك المطار) إدارة الجمارك الجوي، لذا يرجى تزويدي بصورة ضمنية عن صحيفة المراقب المنتدب الجنائية، ومدى

وآراء، وموظفين)؟
9- ما الإجراءات المتخذة من الإدارة بعد تنفيذ الأحكام النهائية الصادرة ضدها لتلافي تكرار رفع دعاوى قضائية مماثلة مستقبلاً؟
10- هل توجد لوائح وقرارات تنظيمية مطبقة في الإدارة تنظم آلية تطبيق الرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية وقانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية؟ إذا كانت الإجابات الإيجابية، يرجى تزويدي بصورة ضمنية منها.
ونص السؤال الثالث على ما يلي:
نعى إلى علمي عقد اجتماع بين الإدارة العامة للجمارك والإدارة العامة لمكافحة المخدرات والذي طُلب خلاله الإدارة العامة لمكافحة المخدرات تفويضاً من الجمارك بالتصرف في حالات ضبطيات المخدرات ذات الكمية القليلة ووافقت الجمارك على ذلك وذلك في الساعة 12.00 ظهر يوم الاثنين الموافق 17/9/2018 في قاعة الاجتماعات في الإدارة العامة للجمارك، لذا يرجى إجابتي وتزويدي بالآتي مشفوعاً بالمستندات:
1- هل ما ورد أعلاه من عقد الاجتماع المذكور بين الجهتين وما اتفق عليه صحيح؟ إذا كانت الإجابة الإيجابية، يرجى تزويدي

المدفوعة لصالح كل مدع على حدة ضد مصالحه حكم نهائي ضد الإدارة منذ عام 2017 حتى تاريخ ورود هذا السؤال، مع بيان المبلغ الإجمالي للتعويضات.
4- أسباب خسارة الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الإدارة، مدعمة بحجيات الأحكام الصادرة منذ عام 2017 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.
5- هل صدرت أحكام قضائية نهائية لصالح بعض موظفي الإدارة بسبب عدم التزامها بتطبيق أحكام الرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979 في شأن الخدمة المدنية وقرارات مجلس الخدمة المدنية؟
6- هل توجد أي ملاحظات من الجهات الرقابية على التعويضات التي دفعتها الإدارة من خزينة الدولة تنفيذاً للأحكام القضائية النهائية الصادرة لصالح بعض الموظفين منذ عام 2017 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟
7- ما الإجراءات التي اتخذتها الإدارة ضد المتسببين في خسارة الدعاوى القضائية الصادرة في شأنها أحكام نهائية خلال الفترة المشار إليها في البند السابق؟
8- ما الإجراءات التي اتخذتها الإدارة في شأنها أحكام نهائية ضد الأحكام القضائية النهائية الصادرة ضدها لصالح (شركات،

الإجابة الإيجابية، فيرجى ذكر هذه الاستثناءات وأسبابها.
4- هل يوجد مقبولون في دورة التفتيش الجمركي حاصلون على معدلات أقل من معدل غير المقبولين؟ إذا كانت الإجابة الإيجابية، فيرجى ذكر الأسباب.
5- كشف بأسماء وعدد أعضاء لجنة القبول ومؤهلاتهم العلمية ومدى عمل اللجنة بصورة ضمنية من قرار تشكيلها والقرارات التي أصدرتها.
ونص السؤال الثاني على ما يلي:
نظراً لما يترتب على تصفد الإدارة في استخدام سلطتها في تطبيق القوانين والقرارات واللوائح في بعض الجهات الحكومية، من رفع دعاوى قضائية عليها والتي تنتهي في أغلبها إلى صدور حكم لصالح المدعي وتعويضه من خزينة الدولة ما يشكل هدراً للمال العام، لذا يرجى إجابتي وتزويدي بالآتي على أن تزود الإجابة بالمستندات المؤيدة لها:
1- عدد الدعاوى القضائية المرفوعة ضد الإدارة العامة للجمارك منذ عام 2017 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.
2- عدد الدعاوى القضائية التي صدرت في شأنها أحكام نهائية ضد الإدارة.
3- كشف تفصيلي بقيمة التعويضات

وجه النائب مهليل المضف 10 أسئلة إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله الرومي، ووزير الداخلية الشيخ ناصر العلي الصباح، جاءت كما يلي:
وطالب في السؤال لعماري زوي بل إجابته وتزويده بالآتي:
- ما مدى صحة أن أحد أعضاء الحكومة الحالية ضمن الشخصيات المتورطة في موضوع وثائق بنما؟ هل تحققت من عدم تورطه قبل توليه منصبه؟ وهل أجرى تحقيق معه في هذا الخصوص؟
بمليخاندان ريمو بل ملتصقا 9 طلب في السؤال الأول إجابته وتزويده بالآتي:
1- كشف بأسماء المقبولين في دورة «مفتش جمركي»، وأسماء المتقدمين بصورة ضمنية من اختباراتهم التحريرية والنتائج النهائية للقبول وإجراءات القبول.
2- ما إجراءات المقابلة الشخصية للمتقدمين لإعلان دورة المفتش الجمركي؟
وكم عدد المتقدمين لهذه المقابلة المستوفين الشروط؛ وكم عدد المقبولين الذين اجتازوا المقابلة بنجاح بشكل نهائي؟ وما معيار القبول لدى لجنة المقابلة؟
3- هل توجد أي استثناءات للمتقدمين غير المستوفين شروط القبول؟ إذا كانت

نواب يقترحون عدم تعيين مستشارين غير كويتيين

تقدم النواب حسن جوهر ومساعد العارضي ومهند السايير ومبارك العرو ومهلل المضف باقتراح بعدم تعيين أي مستشار غير كويتي، على أن يستعان بالاساتذة والاكاديميين والكفاءات الوطنية لإحلال السابقين غير الكويتيين. وتضمن الاقتراح أن يكون تعيين المستشار غير الكويتي بأضيق الحدود وبشروط خاصة مثل ألا يحمل أي كويتي نفس الشهادة وتكون معتمدة ولا يجدر له.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	٤	٣٨٧٥

جريمة صباح السالم تستنفر النواب

مطالبات بتغليظ عقوبة قتل المرأة والإسراع في إقرار التشريعات

علي الصنيح

عقب جريمة صباح السالم التي هزت الكويت، انتفض النواب مطالبين بسرعة تنفيذ حكم الإعدام بحق مرتكبي جرائم العدل، والإسراع في إقرار التشريعات التي تساهم في معالجة هذا الوضع.

تحت لواء القصاص من الفتنة، توحدت الدعوات النيابية بعد فاجعة جريمة قتل راحل ضحيتها مواطنة على يد مواطن عرفت بجريمة صباح السالم، وطالب عدد من النواب بسرعة تنفيذ حكم الإعدام بحق مرتكبي جرائم العدل وتقليص فترات التقاضي في القضايا الجنائية وتغليظ عقوبات الدم والخطف، لتكون رادعا لمرتكبيها وللمعالجة الانفلات الأمني أمام كل من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجرائم المشنعاء.

وقال النائب أحمد الحمد إن صح ما تم تداوله عن خلفية الحادث المؤسف، الذي أسفر عن مقتل مواطنة على يد الشخص الذي استكثت عليه في النيابة وتم إطلاق سراحه ليقوم بعدها بتنفيذ جريمته الشكرا بحتاج إلى وقفة وإعادة النظر في الأمور الإجرائية بهذا الشأن.

وأضاف الحمد إن التهديد بالقتل الذي تلقته المغدورة وتم تجاهله من النيابة وإطلاق سراح



مهلهل المصنف



عبدالله المصنف



أحمد الحمد

والعقاب الرادع كما أن المؤسسات الرسمية والأهلية مطالبة بيت الوعي والقيم الحميدة في المجتمع.

بدوره، قال النائب مهدي السالم: جريمة تلو الأخرى وفاجعة جديدة تهز مجتمعنا الصغير، مازلنا نشهد على ضرورة سرعة تنفيذ أحكام الإعدام علنا وعلى مؤسسات الدولة أن تقف موقفا جادا تربويا،

وإعلاميا، وقانونيا، لردع هذا الشاؤون ووقف هذا التمرد على القانون، وتعازينا القلبية لأسرة المقتولة ومحبيها.

ومن ناحيته، قال النائب د. عبد الكريم الكندري: تطيق العقوبة بحق الردع العام، لذلك إن تم تعطيلها أو التساهل بها أقدم الفرر على الجريمة ويأنت النصوص بلا قيمة، فالقصاص من

المهدد الذي حول تهديده لاحقا إلى فعل نستكره لن يمر مرور الكرام وستتابع هذا الملف حرصا على كل روح إنسانية لها حرمتها.

من ناحيته، قال النائب عبدالله المصنف إن تزايد جرائم القتل مؤخرا يبدق ناقوس الخطر لما تمثله هذه الجريمة من بشاعة تجمع كل صنوف الشرور، ولا بد من مواجهتها بالقصاص العادل

الجاني حياة لباقي الناس الذين سينعمون بالأمن وعلى الصعيد ذاته، قال النائب د. عبدالعزيز الصقعي: العدل أساس الملك، ولا قيمة للعدالة إن لم تكن ناجزة، فتردع الظالم وتحفظ حق الضحية، لذا لا بد من تفعيل العقوبات الرادعة S، الإعدام، وتقليص فترات التقاضي في القضايا الجنائية، كي لا تخترق قلوب أهل الضحايا يوميا، بينما يتفرج المجتمع على الجاني بلا عقاب.

من جانبه، قال النائب اسامة المناور: نعرزي أسرة الضحية، ورسالتنا للسلطة أن أي تساهل يمثل هذه الجرائم المرعبة سيؤدي إلى تكرارها، وعقوبة هذه الفعلة الشنعاء في قانون الجزاء الكويتي هي الإعدام.

زيدادة الجرائم

من ناحيته، قال النائب مهلهل المصنف للنفس البشرية قدسية

رسخها القرآن الكريم، وتناسب العقوبة مع الجريمة من أهم المبادئ الجزائية التي يجب الالتزام بها لوضع حد للانفلات غير المسبوق وتزايد معدل الجريمة بشتى أنواعها مع ضرورة الاستعجال بإقرار مقترحنا التشريعية ذات الصلة.

من جانبه، بيّن النائب د. هشام الصالح أن جرائم التهديد تستدعي الحبس الاحتياطي حتى لا ينفذ المتهمم تهديده، ولابد من إعادة النظر في هذه القوانين، ويجب تغليظ العقوبة في جرائم الدم والخطف، ولابد من سرعة القصاص، والأهم تنفيذ أحكام الإعدام بان يفتح قصر نائف أبوابه وينفض غبار أحباله حتى يتحقق الردع العام.

بدوره، أكد النائب محمد المطير، أن جريمة الاغتال التي حدثت في صباح السالم لن تمر مرور الكرام، وعلى رئيس الحكومة إصدار أوامره بفتح التحقيق مع قيادات الداخلية، ومديري النيابة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	٦	٤٧١٤

لشبهات مخالفته الدستور وانتهاك حقوق المواطن

«الاستئناف» تحيل الحجر المؤسسي إلى المحكمة الدستورية

للكويت بإجراء حجز فندقى للحجر المؤسسي على نفقتهم الخاصة، وذكر أن الدولة هي المسؤولة عن توفير الحجر المؤسسي على نفقتها لا على نفقة المواطنين الخاصة استنادا على نصوص الدستور بالمادة 9 من الدستور التي رعت الأسرة والنشء والمادة 11 التي نصت أن الدولة هي من تكفل الرعاية الصحية للمواطنين والمادة 15 التي نصت على أن الدولة هي المسؤولة عن الصحة العامة

وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة.

والمادة 28 التي نصت على عدم جواز منع المواطن الكويتي من العودة للكويت، والمادة 48 من الدستور التي نصت على أن الضرائب والمشاركة بالتكاليف العامة لا تصدر إلا بقانون لا بقرار من مجلس الوزراء. وذكر المحامي زايد الجميعة أن موكله شعروا بالحسرة والألم وأن دولتهم قد تخلت عنهم وعن واجبها في مثل هذه الظروف، وأجبرتهم بتحمل نفقات مكافحة الوباء، ولفت أن الدولة هي المسؤولة عن رعاية مواطنيها بالداخل والخارج وأن الكويت يجب أن تبقى هي الكويت لمواطنيها لا أن تتعامل مع رعاياها وكأنهم غرباء عنها، هذا وستنظر المحكمة الدستورية مدى دستورية القرار بعد إحالته من محكمة الاستئناف لوجود شبهات جدية بعدم دستوريته.



المحامي زايد الجميعة

بعد دفع ودفاع المحامي زايد الجميعة بعدم دستورية القرار أمام الدائرة الإدارية بمحكمة الاستئناف احيل قرار مجلس الوزراء بتحمل المواطنين القادمين للبلاد تكاليف الحجر المؤسسي الفندقى على نفقتهم الخاصة للمحكمة الدستورية للنظر في دستوريته بعد وجود شبهات جدية بانتهاك حقوق المواطن الدستورية رأتها محكمة الاستئناف بعد دفاع المحامي زايد الجميعة.

وذكر المحامي الجميعة أن محكمة الاستئناف حكمت بجدية الدفع بعدم دستورية قرار رئيس مجلس الوزراء بشأن الحجر المؤسسي وبإحالة الطعن للمحكمة الدستورية للفصل بمدى دستوريته، وفي حالة الفصل بعدم دستورية القرار سيتم استرجاع جميع ما تم دفعه من المواطنين لنفقات وتكاليف الحجر المؤسسي الفندقى منذ بداية العمل بالقرار المعمول به منذ 2021/2/21 وما بعد.

وطالب الجميعة بصفته محاميا عن مواطنين متضررين من قرار مجلس الوزراء إلغاء القرار الذي اشترط وجود حجز فندقى على نفقة المواطنين الخاصة للسماح بعودتهم للكويت وذلك بعد قرار مجلس الوزراء الصادر باجتماعه بتاريخ 2021/2/3 وذلك فيما تضمنه من إجبار المواطنين الكويتيين الراغبين في العودة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	١٢	١٦١٥٠

القضاء الجزائري يرفض الإفراج عن شقيق بوتفليقة

رفضت غرفة الاتهام بمجلس قضاء الجزائر، طلب الإفراج عن سعيد بوتفليقة شقيق ومستشار الرئيس السابق، عبد العزيز بوتفليقة، الذي أجبر على التنحي في 2 (أبريل) 2019 بعد ضغط من الشارع وقيادة الجيش.

ويمثل سعيد بوتفليقة، أمام القطب الجزائري الاقتصادي والمالي التابع لمجلس قضاء الجزائر العاصمة، بتهم تبييض الأموال، والتمويل الخفي لحزب سياسي، بالإضافة إلى إخفاء عائدات متحصلة من جرائم فساد.

وأعلنت وزارة الدفاع الوطني في يناير الماضي، تحويل سعيد بوتفليقة إلى السجن المدني كونه يخضع للمتابعة في قضايا، بعدما برأه مجلس الاستئناف العسكري رفقة آخرين من تهمة "التآمر بغرض المساس بسلطة قائد تشكيلة عسكرية"، و"المؤامرة بغرض تغيير نظام الحكم" بعد نقض الحكم من طرف المحكمة العليا.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	٤	٣٨٧٥

إدانة ديريك شوفين بالقتل غير العمد

العدالة الأميركية تنتصر لفلويد والشرطة تقتل مراهقة سوداء



جيانا فلويد (وسط) خلال مؤتمر صحفي عقب الحكم على قاتل والدها أول من أمس (أ ف ب)

خطورة، وهي القتل من الدرجة الثانية. وستعقد جلسة تحديد العقوبة في وقت لاحق.

وشوهد شوفين في تسجيل مصور في 25 مايو 2020 وهو جاثم على رقبة فلويد لأكثر من تسع دقائق بينما استلقى الرجل الأسود البالغ 46 عاماً على بطنه في الشارع وهو يقول «لا يمكنني التنفس».

وفي كولومبوس، اندلعت احتجاجات بعد حادث مقتل مراهقة برصاص الشرطة.

وقال قائد شرطة المدينة مايكل وودز أن الشرطيين استجابوا لمكالمة تلقتها خدمة طوارئ، من شخص قال إنه يخشى تعرضه للتعذيب.

ونشرت الشرطة جزءاً من تسجيل فيديو التقطته كاميرا المشاة التي كان يحملها الشرطي، مطلق النار على ماكنيا براينت (16 عاماً).

ويظهر في مقطع فيديو رجال الشرطة وهم يصلون إلى مكان شجار يضم حشد صغير من المتفرجين. وتقوم الفتاة بمهاجمة مراهقة أخرى بواسطة ما يبدو أنه سكين ثم تُسمع دوي عبارات نارية وتسقط الفتاة أرضاً.

دانت محكمة أميركية، الثلاثاء، شرطياً سابقاً بقتل المواطن الأسود جورج فلويد في قضية هزت الولايات المتحدة والعالم على مدار عام وأظهرت الانقسامات العرقية العميقة في المجتمع الأميركي، بينما قتلت الشرطة بالرصاص فتاة سوداء في كولومبوس (ولاية أوهايو) عندما بدا أنها تهاجم شخصاً آخر بسكين، قبل أقل من ساعة من إدانة الأبيض ديريك شوفين.

واحتاجت هيئة المحلفين المختلطة عرقياً والمكونة من سبع نساء وخمسة رجال في مدينة مينيابوليس إلى أقل من 11 ساعة للتوصل إلى قرار بالإجماع بأن الشرطي الأبيض مذنب بالتهمة الثلاث الموجهة إليه وهي جريمة قتل من الدرجة الثانية وجريمة قتل من الدرجة الثالثة والقتل غير العمد.

ونجم أكثر من 200 شخص بانتظار صدور القرار، وعلى الفور بدأ كثيرون يجهشون بالبكاء لدى سماعهم بأن شوفين «مذنب» بعد محاكمة استمرت جلساتها مدة ثلاثة أسابيع.

ويواجه شوفين (45 عاماً) حكماً بالسجن لمدة 40 عاماً كحد أقصى في التهمة الأكثر

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	١٥	١٥١٤٨



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموسوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٥/٢٠ - قاعة - ٥٢ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٨/٤١٩ ببيع ٣/ المرفوعة من:

- ١ - منيرة صالح محمد إبراهيم الجيميد
- ٢ - حصة صالح محمد إبراهيم الجيميد
- ٣ - بندرية صالح محمد إبراهيم الجيميد
- ٤ - نجات صالح محمد إبراهيم الجيميد
- ٥ - سميحة صالح محمد إبراهيم الجيميد
- ٦ - متي صالح محمد إبراهيم الجيميد

شاهد:

- ١ - عبد الرحمن محمد إبراهيم الجيميد
- ٢ - ورثه/ على محمد إبراهيم الجيميد وهم،
- ناديه على أحمد الشطي
- محمد على محمد الجيميد
- عبد الله على محمد الجيميد
- أحمد على محمد الجيميد

٣ - وكيل وزارة العدل المساعد لشئون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته

٤ - مدير بنك الائتمان بصفته

أولاً: أوصاف العقار، (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٣/٢٠٨٤٣ بمنطقة الفيحاء قسمة رقم ١٣٠ قطعة رقم ٧ من المخطط رقم ت.م/٩/٢/١/ج ومساحته ٢م ١٠٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره/ تسعمائة وخمسون ألف دينار كويتي.

- ١ - العقار موضوع النزاع ومساحة ٢م ١٠٠٠ طبقاً لتعدد إثبات تملك بالأرت وتخراج رقم ٢٠٨٤٣ المؤرخ ١٩٩٣/١٢/١١
- ٢ - عقار النزاع عبارة عن بيت قديم (سكن خاص) بطن وظهر، يطل على شارعين أحدهم شارع رئيسي والأخر داخلي وله مدخلين ويحده جار من جهتين وله ارتداد على الشارع الرئيسي.
- ٣ - العقار موضوع النزاع عبارة عن سرداب ودور أرضي وأول وريع دور.

أ- السرداب : يتكون من غرفتين وصالة وحمام.

ب- الدور الأرضي: مكون من عدد ٦ غرف + عدد ٣ حمام + صالة + مطبخ

ج- الدور الأول: مكون من عدد ٣ شقة:

شقة (١) تتكون من : عدد ٢ غرفة + حمام + بلكونة تستخدم كمطبخ تحضيري

شقة (٢) تتكون من : عدد ٣ غرف + صالة + مطبخ + حمامين + بلكونة.

د - الربع دور: يتكون من عدد ٢ غرفة وحمام.

هـ - الجوش، يوجد به ديوانية مع حمامها + ملحق يتكون من عدد ٣ غرف وحمام + مطبخ خارجي + مخزن.

٤ - تكتسية المنزل الخارجية من حجر

٥ - تكييف المنزل وحدات منفصلة.

٦ - العقار لا يوجد به مصعد.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المحسوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأولى بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وآتاعب الحمامة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقتر الراسي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- ٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- ٣ - تنس القطعة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه (إذا كان من نزلت ملكيته ساكناً في العقار بتي فيه كمتأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

ملحوظة هامة: يحتظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على المسانم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الخميس	٢٠١١-٤-٢٢	٤	١٧٠٨٠

الوفيات

- كريمة عبدالكريم عبدالله الشمالي، زوجة/ أحمد حسين العيسى المهنا، 52 عاماً، (شيعة)، تلفون: 55323737
- ناجي عبداللطيف محمد الشتيل، 66 عاماً، (شيعة)، تلفون: 97772731, 66004186
- فوزية محمد سعود المطيري، زوجة/ مبارك ندا سالم الميموني، 51 عاماً، (شيعة)، تلفون: 56500110
- ياسين عبدالمحسن هاشم العلي، 57 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99447447, 94453030, 66978881
- مرشد راشد عطشان العازمي، 67 عاماً، (شيعة)، تلفون: 67799944, 60661122
- محمد عبدالله راشد الفضلي، 24 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99581817, 99022215
- شبيخة محمد الجمعة، أرملة/ منصور مكي الجمعة 77 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99999040
- بلقيس عقلة صقر، أرملة/ فهد صعفق فهد المطيري، 67 عاماً، (شيعة)، تلفون: 65754555, 51500500
- وداد صالح مرزوق العازمي، زوجة/ محمد سليمان عواد العازمي، 38 عاماً، (شيعة)، تلفون: 97567770, 97466669
- حسين يوسف عبدالله الكندري، 68 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99654544, 99819229
- راشد شليويح حسين العصيمي، 64 عاماً، (شيعة)، تلفون: 98575551, 97829998
- هدى حمد يوسف اللوغانى، زوجة/ عادل مطلق سيف الختلان، 55 عاماً، (شيعة)، تلفون: 51209280
- نافع صالح سالم العازمي، 45 عاماً، (شيعة)، تلفون: 50900502
- محمد علي حسين الحريان، 94 عاماً، (شيعة)، تلفون: 97878606, 99904955
- فرح حمزة علي أكبر، زوجة/ ناصر بدر باقر، 32 عاماً، (شيعة)، تلفون: 98800090
- حصة أنور محمد خالد، زوجة/ عمر سرور عبدالله بن حنتوش، 60 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99620968, 67725228

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»